

Distr.  
GENERAL

A/51/566/Add.21  
29 November 1996  
ARABIC  
ORIGINAL: FRENCH

## الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون  
البند ٨١ من جدول الأعمال

### استعراض تنفيذ إعلان تعزيز الأمن الدولي

#### تقرير اللجنة الأولى (الجزء الثاني والعشرون)\*

المقرر: السيد بارفيه - سيرجي أونانغا - أنيانغا (غابون)

#### أولاً - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الأولى في البند ٨١ من جدول الأعمال مع جميع البنود الأخرى المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي (للاطلاع على التفاصيل، انظر الوثيقة A/51/566). وللاطلاع على الوثائق المعروضة على اللجنة في إطار البند ٨١، انظر الوثيقة A/51/566، الفقرة ٣.

#### ثانياً - النظر في المقترنات

##### ألف - مشروع القرار A/C.1/51/L.42 و Rev.1

٢ - في الجلسة ١٦ للجنة، المعقدة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، عرض ممثل جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة مشروع قرار بعنوان "صون الأمن الدولي - منع تفكك الدول عن طريق العنف" (A/C.1/51/L.42). وفي وقت لاحق، انضمت إيطاليا وبلجيكا والدانمرك وزاير والكونغو ولكسمبرغ والنمسا وهولندا إلى مقدمي مشروع القرار.

\* ستتصدر تقارير اللجنة عن جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي (البنود ٦٠، و ٦١، و ٦٣ إلى ٨١) تحت الرمز A/51/566 وإضافاته.

\* 9634637 \*

٣ - وفي ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر كان معروضا على اللجنة مشروع قرار منقح (A/C.1/51/L.42/Rev.1) قدمته نفس الدول والاتحاد الروسي، وأذربيجان، وإسبانيا، والبوسنة والهرسك، وتركيا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان. وانضمت إليها فيما بعد إكوادور وألبانيا وأوكرانيا، وتضمن التعديلات التالية:

أ) أدرجت فقرة ة جديدة في المنطوق هذا نصها:

"تؤكد أيضا الحاجة إلى الامتثال الصارم لمبدأ السلامة الإقليمية لأي دولة."

وأعيد ترقيم الفقرات اللاحقة وفقا لذلك:

ب) في الفقرة ٥ من المنطوق (الفقرة ة السابقة)، حذفت كلمة "الحكومية" الواردہ بعد كلمة "المنظمات".

٤ - وفي الجلسة ٢٤، المعقدة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/51/L.42/Rev.1 بتصويت مسجل بأغلبية ١٣٧ صوتا مقابل لا شيء، وامتناع ٧ أعضاء عن التصويت (انظر الفقرة ٧). وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، أستونيا، إسرائيل، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بينما، بنن، بوتان، بوتيسوانا، بوركينا فاصو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، تشاد، توغو، تونس، جزر سليمان، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مقدونيا، اليوغوسلافية السابقة، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، الرئيس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زيمبابوي، ساموا، سري لانكا، سلوفاكيا، السلفادور، سلوفينيا، سنغافورة، السودان، سورينام، السويد، شيلي، عمان، غابون، غانا، غيانا، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، ..

كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، ليختنشتاين، لوكسمبرغ، ليبريريا، ليتوانيا، ليسوتو، مالطا، ماليزيا، مصر، المغرب، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موناكو، موزambique، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: باكستان، الجزائر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الصين، غواتيمالا، كوستاريكا، المكسيك.

بيان - مشروع المقرر A/C.1/51/L.22

٥ - في الجلسة ١٤، المعقدة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل كولومبيا، نيابة عن الدول الأعضاء التي هي أعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز، مشروع مقرر بعنوان "استعراض تنفيذ إعلان تعزيز الأمن الدولي".(A/C.1/51/L.22).

٦ - وفي الجلسة ٢٤، المعقدة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر A/C.1/51/L.22 بتصويت مسجل بأغلبية ٩٥ صوتا مقابل لا شيء، وامتناع ٥١ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٨) وكانت نتيجة التصويت كما يلى:

المؤيدون: إثيوبيا، أذربيجان، الأردن، إريتريا، أفغانستان، إكواتور، الإمارات العربية المتحدة، أنجولا، بربادوس، إندونيسيا، أوروجواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بينما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بوليفيا، بيرو، تايلاند، ت Chad، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر سليمان، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تونزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاوس الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، الرأس الأخضر، زامبيا، زيمبابوي، ساموا، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السودان، سورينام، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمala، غيانا، غينيا - بيساو، الفلبين، فنزويلا، فيجي، فييت نام، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، ليبيريا، ليسوتو، مالطا، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية

السعودية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيكاراغوا، هايتي، الهند، اليمن.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، أستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، آيرلندا، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بغاريا، بولندا، بيلاروس، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فرنسا، فنلندا، قبرص، قيرغيزستان، كرواتيا، كندا، لاتفيا، ليختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

### ثالثا - توصيات اللجنة الأولى

- ٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

#### صون الأمن الدولي - منع تفكك الدول عن طريق العنف

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة،

واقتناعاً منها بأن التقيد بمبادئ القانون الدولي أمر أساسي لتعزيز السلام والأمن الدوليين.

وإذ تضع في اعتبارها ظهور فرص جديدة لبناء عالم سلمي،

وإذ تأخذ في اعتبارها التزامات جميع الدول، بموجب الميثاق، بأمور من بينها الامتناع في علاقاتها الدولية عن التهديد بالقوة أو باستخدامها ضد السلامة الإقليمية لأي دولة أو استقلالها السياسي، وإقامة علاقات ودية فيما بين الدول، وتعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية للجميع دون تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الديانة،

وإذ يساورها بالقلق إزاء استمرار الحالات التي قد تؤدي إلى انتهاك السلام الدولي رغم الجهد  
التي تبذلها الأمم المتحدة لوضع حد لها لتحاشي مثل هذه النزاعات في المستقبل،

وإذ تشدد على أهمية الأنشطة التي تضطلع بها المنظمات الدولية، مثل منظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة الدول الأمريكية ورابطة أمم جنوب شرق آسيا ومجلس أوروبا وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي، بهدف منع تفكك الدول عن طريق العنف وصون السلام والأمن الدوليين وتعزيز التعاون الدولي من أجل التنمية،

وإذ ترى أن تفكك الدول عن طريق العنف قد يهدد صون السلام والأمن الدوليين،

وإذ تؤكد الحاجة إلى اتخاذ تدابير من جانب الأمم المتحدة للمساعدة في منع تفكك الدول عن طريق العنف، مما يعزز السلام والأمن الدوليين والتنمية الاقتصادية والاجتماعية لجميع الشعوب،

١ - تطلب إلى جميع الدول والمنظمات الدولية ذات الصلة وهيئات الأمم المتحدة المختصة مواصلة الاضطلاع بالتدابير اللازمة وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، على النحو المناسب، للمساعدة في منع تفكك الدول عن طريق العنف؛

٢ - تشدد على أهمية حسن الجوار وإقامة علاقات ودية فيما بين الدول، وذلك لمنع تفكك الدول عن طريق العنف ولتعزيز التعاون الدولي وفقاً للميثاق؛

٣ - تؤكد الحاجة إلى الامتثال الصارم لمبدأ عدم جواز انتهاك حرمة الحدود الدولية بين الدول؛

٤ - تؤكد أيضاً الحاجة إلى الامتثال الصارم لمبدأ السلامة الإقليمية لأي دولة؛

٥ - تطلب إلى جميع الدول والمنظمات الدولية ذات الصلة أن تحيل إلى الأمين العام آراءها بشأن صون الأمن الدولي - منع تفكك الدول عن طريق العنف؛

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والخمسين ببداًعنوان "صون الأمن الدولي - منع تفكك الدول عن طريق العنف".

٨ - وتوصي اللجنة الأولى أيضاً الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي:

#### استعراض تنفيذ إعلان تعزيز الأمن الدولي

تقرر الجمعية العامة أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والخمسين البند المعنون "استعراض تنفيذ إعلان تعزيز الأمن الدولي".

— — — — —